

تاج العروس من جواهر القاموس

قال الفراء : يقال : رجلٌ قُرَّاءٌ وامرأةٌ قُرَّاءةٌ ويقال : قرأتُ أي صرَّتُ قارئاً ناسكاً . وفي حديث ابن عباسٍ أنه كان لا يقرأ في الطَّهْر والعصر . ثم قال في آخره " وما كان ربُّك نسيّاً " معناه أنه كان لا يَجْهَرُ بالقراءة فيهما أو لا يُسمعُ نَفْسَه قراءتَه كأنَّه رأى قوماً يَقْرَءُونَ فَيُسمعون نُفوسَهم ومن قَرَّبَ منهم ومعنى قوله " وما كان ربُّك نسيّاً " يريد أن للقراءة التي تَجْهَرُ بها أو تُسمعها نَفْسُكَ يَكْتُبُها المَلَكُ وإذا قرأتَها في نَفْسِكَ لم يَكْتُبُها وإيَّاهُ لا يَحْفَظُها لك ولا يَنْسَاهَا لِيُجَازِيكَ عليها . وفي الحديث : " أَكْثَرُ مُنَافِقِي أُمَّتِي قُرَّاءُها " أي أنهم يَحْفَظُونَ الْقُرْآنَ نَفْثِيّاً لِلتَّهْمَةِ عَنْ أَنْفُسِهِمْ وَهُمْ يَعْتَقِدُونَ تَضْيِيعَهُ . وكان المنافقون في عصرِ النبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كذلك كَالْقَارِئِ وَالْمُتَقَرِّئِ ج قُرَّاءُونَ مذكر سالم وقَوَّارِئُ كدنانير وفي نسختنا قَوَّارِئُ فَواعِلٌ وجعله شيخنا من التحريف . قلت إذا كان جمع قارئٍ فلا مُخالفة للسَّماع ولا للقياس فإن فاعلاً يُجمع على فواعل . وفي لسان العرب قَرَّاءٌ كَحَمائلٍ فَلَا يُنْظَرُ . قال : جاءوا بالهمزة في الجمع لما كانت غيرَ مُنْقَلِبَةٍ بل موجودة في قَرَّأتُ . وَتَقَرَّرْتُ إِذَا تَفَقَّهْتَ وَتَنَسَّكَ وَتَقَرَّرْتُ أَتَتْ تَقَرَّرْتُ وَأُفِي هَذَا الْمَعْنَى . وَقَرَّأَ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقْرَأُؤُهُ : أَبْلَغَهُ كَأَقْرَأَهُ إِيسَاهُ وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّ الرَّسَبَّ عَزَّ وَجَلَّ يَقْرَأُؤُهُ السُّلَامَ . أَوْ لَا يَقَالُ أَقْرَأَهُ السُّلَامَ رُبَاعِيّاً مُتَعَدِّياً بِنَفْسِهِ قَالَهُ شَيْخُنَا . قُلْتُ : وَكَذَا بِحَرْفِ الْجَرِّ كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ إِلَّا أَنَّ إِذَا كَانَ السَّلَامُ مَكْتُوباً فِي وَرَقٍ يَقَالُ أَقْرَأُؤُا السُّلَامَ وَأَقْرَأُؤُا عَلَيْهِ السُّلَامُ كَأَنَّهُ حِينَ يُبَدَّلُ غُهِ سَلَامُهُ يَحْمَلُهُ عَلَى أَنْ يَقْرَأَ السُّلَامَ وَيَرُدُّهُ . قَالَ أَبُو حَاتِمٍ السَّجِسْتَانِيٌّ : تَقُولُ : أَقْرَأُؤُا عَلَيْهِ السُّلَامَ وَلَا تَقُولُ أَقْرَأُؤُهُ السُّلَامَ إِلَّا فِي لُغَةٍ فَإِذَا كَانَ مَكْتُوباً قُلْتَ أَقْرَأُؤُهُ السُّلَامَ أَيْ اجْعَلْ يَقْرَأُؤُهُ . وَفِي لِسَانِ الْعَرَبِ : وَإِذَا قَرَأَ الرَّجُلُ الْقُرْآنَ وَالْحَدِيثَ عَلَى الشَّيْخِ يَقُولُ أَقْرَأُؤُنِي فَلَانُ أَيْ حَمَلْنِي عَلَى أَنْ أَقْرَأُؤُا عَلَيْهِ . وَالْقَرَّاءُ وَيُضَمُّ يُطْلَقُ عَلَى : الْحَيِّضِ وَالطَّهْرِ وَهُوَ ضِدُّ ذَلِكَ لِأَنَّ الْقَرَّاءَ هُوَ الْوَقْتُ . فَقَدْ يَكُونُ لِلْحَيِّضِ وَلِلطَّهْرِ وَبِهِ صَرَّحَ الزَّيْطِيُّ وَمُخْشَرِيٌّ وَغَيْرُهُ وَجَزَمَ الْبَيْهَقِيُّ بِأَنَّهُ هُوَ الْأَصْلُ وَنَقَلَ أَبُو عَمْرٍو وَأَنْشَدَ :

إِذَا مَا السَّمَاءُ لَمْ تَغْمُ ثُمَّ أَخْلَفَتْ ... قُرُوءَ الثُّرَيَّا أَنْ يَكُونَ لَهَا قَطَرٌ يُرِيدُ وَقْتُ نَوَئِهَا الَّذِي يُمَطَّرُ فِيهِ النَّاسُ وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : الْقَرَّاءُ

يَصْلُحُ لِلْحَيْضِ وَالطَّهْرِ قَالَ : وَأُظْنِئُهُ مِنْ أَقْرَأَتِ الذُّجُومِ إِذَا غَابَتْ . وَالْقُرْءُ :
: الْقَافِيَةُ قَالَهُ الزَّمْخَشَرِيُّ أَقْرَأُ وَسَيَأْتِي قَرِيبًا وَالْقُرْءُ أَيْضًا الْحُمَّى وَالْغَائِبُ
وَالْبَعِيدُ وَانْقِضَاءُ الْحَيْضِ وَقَالَ بَعْضُهُمْ : مَا بَيْنَ الْحَيْضَتَيْنِ . وَقَرَأُ الْفَرَسَ :
أَيَّامَ وَدَوَّقَهَا أَوْ سَفَادَهَا الْجَمْعُ أَقْرَاءُ وَقُرُوءُ وَأَقْرُءُ الْأَخِيرَةُ عَنِ اللَّحْيَانِيَّ فِي
أَدْنَى الْعَدَدِ وَلَمْ يَعْرِفْ سَبْوِيهِ أَقْرَاءٌ وَلَا أَقْرُؤًا قَالَ : اسْتَغْنَوْا عَنْهُ بِقُرُوءٍ . وَفِي
التَّنْزِيلِ " ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ " أَرَادَ ثَلَاثَةً مِنَ الْقُرُوءِ كَمَا قَالُوا خَمْسَةَ كِلَابٍ يُرَادُ بِهَا
خَمْسَةٌ مِنَ الْكِلَابِ وَكَقَوْلِهِ : .

" خَمْسُ بَنَانٍ قَانِيٍّ الْأَطْفَارِ أَرَادَ خَمْسًا مِنَ الْبَنَانِ وَقَالَ الْأَعَشَى : .
مُورَثَةٌ مَالًا وَفِي الْحَيِّ رَفْعَةٌ ... لِمَا ضَاعَ فِيهَا مِنْ قُرُوءِ نِسَائِكَ